175 - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى بالموصل حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة حدثنا حرمي بن عماره حدثنا شعبة عن واقد بن محمد عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول ا Y A (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا ا وأني رسول ا ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماؤهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على ا) قال أبو حاتم : تفرد به شعبة وفي هذا الخبر بيان واضح بأن الإيمان أجزاء وشعب تتباين أحوال المخاطبين فيها لأنه A ذكر في هذا الخبر (حتى يشهدوا أن لا إله إلا ا وأني رسول ا) فهذا هو الإشارة إلى شعبة التي هي فرض على المخاطبين في جميع الأحوال ثم قال : (ويقيموا الصلاة) فذكر الشيء الذي هو فرض على المخاطبين في بعض الأحوال ثم قال : (ويؤتوا الزكاة) فذكر الشيء الذي هو فرض على المخاطبين في بعض الأحوال فدل ذلك على أن كل شيء من الطاعات التي تشبه الأشياء الثلاثة التي ذكرها في هذا الخبر من الإيمان K إسناده صحيح